بين المتعاطفين في الحكم لا تقتضي ترتيبا ولا معية فتعطف الشيء على مصاحبه في
الحكم نحو فانجيناه واصحاب السفينة وعلى سابقه نحو ولقد ارسلنا نوحا وابراهيم
وعلى لاحقه نحو كذلك يوحي اليك والى الذين من قبلك فلو قيل جاء زيد وعمرو
احتمل المعاني الثلاثة المذكورة وهي مختلفة في الكثرة والقلة فمجيئها
للمعية اكثر وللترتيب كثير ولعكسه قليل فقد ظهر لك ان استعمالها في كل
من هذه الثلاثة من حيث انه جمع استعمال حقيقي وقد ذكروا للواو احد وعشرون
حكما تختص بها من بين اخواتها ليس هذا محل ذكرها فعليك بالمطولات والفاء
للجمع في الحكم مع الترتيب المعنوي والذكري واكثر ما يكون هذا في عطف
مفصل على مجمل نحو ونادى نوح ربه فقال رب ان ابني من اهلي الاية والتعقيب
وهو وقوع المعطوف عقب المعطوف عليه بلا مهلة لكنه في كل شيء بحسبه
تقول قام زيد فعمرو اذا كان عقب قيام عمرو قيام زيد ودخلت البصرة فالكوفة
اذا لم تقم في البصرة ولا بينهما وتزوج فلان فولد له اذا لم يكن بين التزويج
والولادة الا مدة الحمل مع لحظة الوطء ومقدماته واما قوله تعالى اهلكناها
فجاءها باسنا فمعناه اردنا اهلاكها فجاءها باسنا وقوله تعالى فجعله
غثاء احوى فمعناه فمضت مدة فجعله او الفاء بمعنى ثم وقد تاتي للسببية
فيلزمها التعقيب وهذا هو الغالب على الفاء المتوسطة بين الجمل المتعاطفة
نحو فوكزه موسى فقضى عليه وقول كعب شعر بَانَتْ سُعَادُ فَقَلْبِي اليَوْمَ مَتْبُولُ
وقد تاتي الفاء لمجرد السببية والربط لا غير نحو ان جئتني فانا اكرمك و
حينئذ لا يلزمها التعقيب وعلى هذا يحمل اطلاق قول ابن الحاجب ان الفاء
السببية لا يلزمها التعقيب وثم للجمع مع الترتيب كما تقدم والمهلة
اي التراخي في الزمان نحو ثم اذا شاء انشره ونحو ثم اجتباه ربه فتاب
عليه وهدى وقد تاتي بمعنى الواو نحو خلقكم من نفس واحدة ثم جعل
منها زوجها وبمعنى الفاء كقوله شعر جَرَى فِي الأَنَابِيبِ ثُمَّ اضْطَرَبْ
وحتى للجمع مع الغاية بان يكون ما بعدها غاية لما قبلها في زيادة
او نقص ينقطع الحكم عنده والتدريج بان ينقضي ما قبلها شيئا فشيئا

الى

الى ان يبلغ الغاية ولهذا اشترط في المعطوف بها ان يكون بعضا مما قبلها
ولو تقديرا كما في قوله شعر
أَلْقَى الصَّحِيفَةَ كَيْ يُخَفِّفَ رَحْلَهُ ... وَالزَّادَ حَتَّى نَعْلَهُ أَلْقَاهَا
اذ المراد القى ما يثقله حتى نعله او شبيها بالبعض نحو اعجبتني الجارية حتى
كلامها ويمتنع حتى ولدها وشرط المعطوف بها ان يكون اسما ظاهرا
قال المصنف والضابط انه ما صح استثناؤه صح دخولها عليه وما لا فلا واما الترتيب
فلا تقتضيه بل هي كالواو للجمع لا كالفاء خلافا لمن زعمه لانك تقول حفظت
القران حتى سورة البقرة وان كانت اول ما حفظت وماتت كل اب لي حتى آدم
ومن نص على انها للترتيب فمراده فيما يظهر الترتيب الذهني على سبيل
التدريج كما افصح به ابن الحاجب والتفتازاني وحملها اليه في المطول
الكافي في شرح القواعد واذا عطفت بها على مجرور فالاحسن اعادة الجار
فرقا بينها وبين الجارة وقال في التسهيل يجب ما لم يتعين العطف كعجبت
من القوم حتى بنيهم واستحسنه المصنف والدماميني وجزم به في الجامع
ورده ابن حيان والعطف بها قليل ولهذا انكره الكوفيون واو لاحد
الشيئين نحو لبثنا يوما او بعض يوم او الاشياء نحو فكفارته اطعام
عشرة مساكين الاية معينة بعد الطلب اما التخيير بين المتعاطفين
نحو تزوج هندا او اختها او الاباحة نحو تعلم فقها او نحوا والفرق بينهما
جواز الجمع في الاباحة ومن ثم قال الشمني ولبس المراد بحمل الاباحة
الشرعية لان الكلام في معنى او بحسب اللغة قبل ظهور الشرع بل
المراد الاباحة بحسب العقل او بحسب العرف في اي وقت كان وعند اي
قوم كانوا او يجيء بعد الخبر اما الشك من المتكلم نحو جاء زيد او بكر
او التشكيك للسامع اي ايقاعه في الشك ويعبر عنه بالابهام
نحو وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والتقسيم نحو الاسم نكرة او معرفة
ومنه قوله شعر وَقَالُوا لَنَا ثِنْتَانِ لَا بُدَّ مِنْهُمَا ... صُدُورُ رِمَاحٍ أُشْرِعَتْ أَوْ سَلَاسِلُ لنا
قال بعضهم والاضراب نحو وارسلناه الى مائة الف او يزيدون وقد تاتي بمعنى